

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٥٢ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتتظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتتظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٣٢٥٦ لسنة ٢٠١٢ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق كرداسة التابعة لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٣/٣/٢ ؛
قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم "فرع توثيق بريد القرية الذكية" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة ويكون مقره (داخل القرية الذكية الكيلو ٢٨ طريق مصر إسكندرية الصحراوى - قسم شرطة كرداسة - محافظة الجيزة) ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانيا أو نوعيا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتبارًا

من ٢٠٢٣/٣/٢٠

صدر فى ٢٠٢٣/٣/٥

وزير العدل

المستشار / عمر مروان

المطابع الأميرية
طبعة الكروية لا يعطى لها حيازة
الجمهورية العربية السورية